الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان - قضاء المتن

دفتر الشروط الاداري الخاص

لتلزيم تزفيت وترقيع شوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها ضمن نطاق
بلدية انطلياس - النقاش
بطريقة المناقصة العمومية - اتفاق اطاري – تنزيل مئوي

اسم البلدية : بلدية انطلياس - النقاش .

القرار البلدي رقم: **تاريخ : / / ٢٠٢٦**

رئيس بلدية انطلياس - النقاش
جورج إيلي أبو خوده

دفتر الشروط الخاص

لاجراء مناقصة عمومية لتلزيم تزفيت وترقيع شوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس
وايدياليت عليها بطريقة اتفاق اطاري على اساس تنزيل مئوي
في بلدية انطلياس - النقاش
قضاء المتن – محافظة جبل لبنان

المستند

- **المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته، (قانون البلديات)**
- **القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته، (قانون الشراء العام) ،**
- **قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠) وتعديلاته،**
- **قرار بلدية انطلياس - النقاش رقم تاريخ .../.../..... (إقرار دفتر شروط تزفيت وترقيع شوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها بطريقة مناقصة عمومية - الاتفاق الاطاري على اساس تنزيل مئوي)،**
- **موازنة البلدية للعام ٢٠٢٦ (التنسيب ١-٥-٣)،**

معلومات عامة لمقدمي العروض:

رقم التسجيل :

نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة اتفاق اطاري على اساس التزيل المئوي

وصف (موضوع الشراء) الصفقة : تزفيت وترقيع الشوارع ضمن النطاق البلدي لبلدية انطلياس - النقاش .

نوع التلزيم : اشغال تزفيت وترقيع شوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها لزوم صيانة الطرقات في انطلياس - النقاش بطريقة الاتفاق الاطاري على اساس تنزيل مئوي.

عدد المقاولين الذين سيكونون طرفاً في الاتفاق الاطاري : ١ (واحد فقط)

القيمة الاقصى للصفقة قبل التنزيل : (مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة) : /١,٤٠٠,٠٠٠/ $ فقط مليون واربعماية الف دولار اميركي.

الحد الاعلى للتنزيل : (٢٠%) عشرون بالمئة.

مكان استلام دفتر الشروط : يتم استلام نسخة عن دفتر الشروط من مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

الموعد النهائي لتقديم العروض : اقصاها قبل الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافق في.....

مكان تقديم العروض : تقدم العروض الخطية في غلاف مختوم في مبنى انطلياس - النقاش .

مكان فض وتقييم العروض : يتم فض العروض المقدمة في مبنى انطلياس - النقاش .

موعد جلسة التلزيم (فتح العروض) : الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافق في.....

مدة صلاحية العرض : ثلاثون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض

ختم وتوقيع العارض

ضمان العرض : مبلغ مقطوع وقدره /٤٠,٠٠٠/ $. اربعون الف دولار، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

مدة صلاحية ضمان العرض : تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض سنداً لاحكام المادة ٣٤ من قانون الشراء العام وتعديلاته

ضمان حسن التنفيذ : مبلغ /١٠%/ فقط عشرة بالماية من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (٨,٠٠٠) $ ثمانية الاف دولار اميركي، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

مدة الاتفاق الطاري ومهلة التنفيذ : سنة كاملة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل (بما فيها السبت والاحد والاعياد). قابلة للتجديد لمدة سنة واحدة اضافية.

العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات، التي تمتهن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة للطرق والذين نفذوا خلال السبعة سنوات السابقة مشاريع تزفيت مماثلة لصالح الادارات العامة او البلديات او اتحادات البلديات في لبنان بالاضافة الى خبرة في تنفيذ بنود دفتر الشروط هذا، والذين يملكون المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة.

دفتر الشروط: على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

دفتر شروط خاص

لاجراء مناقصة عمومية لتلزيم تزفيت وترقيع شوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها بطريقة اتفاق اطاري على اساس تنزيل مئوي لزوم الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش

الفصل الأول
شروط تعريف الالتزام

المادة الأولى: معلومات عامة:

رغبةً من البلدية في تنفيذ اعمال الصيانة على الطرقات بشكل دوري ومستمر طيلة مدة ايام السنة، ذلك نظراً لوجود العديد من الحفر والتشققات في الطرقات العامة بالاضافة الى توقع نشوء حفر جديدة على هذه الطرقات بسبب مرور العديد من الاليات بما فيها الشاحنات الكبرى التي تؤثر بشكل سلبي على وضع الطرقات ضمن البلدة، وفي اطار التحضير لاستباق الحدث او معالجته فور حدوثه ، لـــذلك:

١-تجري انطلياس - النقاش مناقصة عمومية بطريقة اتفاق اطاري – تنزيل مئوي لتلزيم اعمال تعبيد وتزفيت وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها لزوم الطرقات في نطاق البلدية، وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (جدول الكميات - نماذج التعهد – بيان بالاليات التي يتوجب على الملتزم تأمينها لتنفيذ الالتزام وكتاب الضمان وتصريح النزاهة....) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.

٢-يجري التلزيم استناداً الى احكام مناقصة عمومية على اساس التنزيل المئوي يكون حده الاقصى (٢٠%) من السعر الموضوع من قبل البلدية٠

٣-يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية (في حال وجوده) وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدّد لجلسة فضّ العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

٤-يحدد الاعلان المنشور على المنصة الالكترونية لدى هيئة الشراء العام، مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.

٥-يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة الراغبة بالمشاركة بالمناقصة العمومية، الحضور الى مبنى البلدية ابتداءً من تاريخ نشر الاعلان وخلال أوقات الدوام الرسمي، للاطلاع على دفتر الشروط هذا ولاستلام نسخة عنه من قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية كبدل ثمن دفتر الشروط.

٦-يجري فض العروض من قبل لجنة الشراء المحددة وفق احكام المادة (١٠٠) من قانون الشراء العام وتعديلاته المعينة وفق الاصول في البلدية.

ختم وتوقيع العارض

٧-يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم اعلى نسبة تنزيل مئوي لاجمالي الصفقة.

٨-تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام). عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ، تطبق احكام قانون الشراء العام.

٩-كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق أحكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

المادة الثانية: بيان بانواع الاشغال والكميات المطلوب استقدامها وتنفيذها من قص الاسفلت القديم او برشه ومن ثم ترقيع او تزفيت الشوارع وفق الحاجة:

١- اللوازم والاشغال المطلوب توريدها وتنفيذها مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه، وهي تتضمن التالي:

- قص طبقة الزفت (مهما بلغ سمكها) ونقل الردميات الى مكب قانوني.
- برش طبقة الزفت بسماكة (٣ سم) ونقل الردميات الى مكب قانوني.
- كنس الطريق بواسطة مكنسة الية قبل كل عملية تزفيت.
- معالجة وتسوية شقلات الطريق الحالية برشة اسفلتية وفقاً للمواصفات (pass zero) – (٧٠ كجم بالمتر المربع)
- ترقيع الحفر عبر ملئها بطبقة اساس (تيفنول) (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار سماكة ٢٠ سنتم بعد الحدل.
- حدل طبقة الاساس اما بالة رجراج يدوي او حادلة حديد رجراج للبحص والدبش بقوة انضغاط تفوق الـ ٢٠ طن (يتم تحديد طريقة الحدل وفق عرض وطول حفرة الترقيع).
- تنظيف السطح بشكل كامل بحيث يكون خالياً من الغبار والرطوبة.
- رش طبقة لاصقة من الزفت السائل (تختلف بحسب نوعية الطبقة التي توجد اسفل طبقة الاسفلت الجديدة وتتراوح من ٠,٥ ليتر/ م٢ في حال سبق وتم برش الطريق الى ١,٥ ليتر/م٢ في حال كانت طبقة السفلى Base Course)
- تقديم وفلش طبقة من الايديالية على الطرقات العامة ضمن نطاق البلدة. تكون الـ طبقة (wearing course) (بسماكة لا تقل عن ٥ سنتم بعد الحدل – ١٢٠ كجم بالمتر المربع).
- القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع. كما وتأمين تسهيل مرور السير بصورة دائمة ومتواصلة ووضع اشارات واضحة ليلاً ونهاراً تبين حدود الورشة.

٢- عملاً باحكام المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، تكون نسبة التنزيل الموحدة على مجموع قيمة اللوازم والاشغال ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة ، في حين يحق للبلدية تعديل كميات بنود الاشغال الواردة في جدول الكميات زيادةً او نقصاناً، شريطة ان تلتزم البلدية بعدم زيادة قيمة الصفقة الاجمالية عن نسبة (١٥%) خمسة عشرة بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وبنفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال، دون

ختم وتوقيع العارض

بلدية انطلياس والنقاش
جورج هيلي ابو جوده

أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع قانون الشراء العام وقانون المحاسبة العمومية.

المادة الثالثة: الدعوة للمشاركة بالمناقصة العمومية:

يعلن عن المناقصة العمومية على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية (في حال وجوده) وعلى لوحة الإعلانات في البلدية.

المادة الرابعة: العارضون المقبولون للاشتراك بالمناقصة العمومية:

ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات او الشركات التي تتوفر فيها الشروط التالية:

- التي تمتهن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية. يتم تقديم المستندات اللازمة الضرورية من المراجع الرسمية الصالحة تثبت بان العارض منضوي بالنقابة.
- على العارض أن يكون شركة أو مؤسسة لبنانية مسجلة في السجل التجاري موضوعها تعهدات واشغال عامة في نطاق اعمال التزفيت.
- ان تكون الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.
- أن تكون الشركة او المؤسسة المتعهدة لديها خبرة لا تقل عن ٧ سنوات في أعمال التزفيت، استناداً لافادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية.
- الذين سبق لهم ان نفذوا عدة مشاريع تتعلق باعمال ترقيع حفر وتعبيد وفلش إسفلت في الطرقات العامة لصالح احدى البلديات او اتحادات البلديات او الادارات الرسمية وذلك خلال السبعة سنوات السابقة لتاريخ التلزيم بقيمة اجمالية تساوي او تزيد عن (١,٥٠٠,٠٠٠) مليون وخمسماية الف دولار اميركي، وعلى ان يكون مشروع واحد على الاقل من احدى هذه المشاريع قد نفذ من قبل العارض بصفة ملتزم اساسي بما يساوي او يزيد عن (٥٠٠,٠٠٠) خمسماية ألف دولار أميريكي، على المؤسسات او الشركات ان تتقدم بالمستندات التي تثبت ذلك، وعلى ان تكون هذه المستندات صادرة عن الجهات الرسمية المعنية وفق الاصول.
- يملك (ملكية او إعارة) لو بالايجار المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة والمذكورة في الملحق المرفق بهذا الدفتر.

المادة الخامسة: مدة الاعلان ونشر الدعوة:

حددت المدة ما بين تاريخ نشرالاعلان وتاريخ جلسة فض العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل. لا يدخل يوم نشر الاعلان في احتساب المهلة، واذا وقع اخر يوم لتقديم العروض يوم عطلة رسمية او تعطيل قسري، فتمدد المهلة حكماً الى اول يوم عمل يلي التعطيل دون الحاجة الى الاعلان مسبقاً عن ذلك.

المادة السادسة: حقوق ومسؤوليات مقدم العرض العامة:

درس مستندات الإلتزام ومعاينة مواقع العمل:

- يتوجب على كل عارض يرغب بالإشتراك بهذه الصفقة أن يدرس بدقة كافة مستندات الإلتزام قبل تقديم عرضه ، ويعاين مواقع العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه

إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعيتها وسعة الطرقات والتجهيزات المطلوبة لتنفيذ الاشغال واللوازم المراد تقديمها وصعوبات التنفيذ المحلية، ويعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل المتعهد بأنه درس مستندات الإلتزام وعاين مواقع العمل وأصبح يلم بظروف العمل وطبيعة الأشغال وإنه أخذ جميع الأمور بعين الإعتبار، كما وأنه يملك المعدات والإمكانيات والقدرة اللازمة لأدائها على أكمل وجه.

- يعتبرالملتزم عند تصديق العقد مسؤولاً عن جميع الخرائط المقدمة في العرض بما فيها الكمّيات.

حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول ملف التلزيم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزيم.
- يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزيم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزيم، بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهولاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- يمكن للعرض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

موجبات مقدم العرض:

- يتوجب على كل عارض يرغب في الاشتراك بهذه الصفقة أن يكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولية مقدم العرض ان يتعرف على منطقة العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه.
- على مقدم العرض أن يقرأ بتأن كل مستندات العرض وأن يقوم بتوقيع كافة صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وعاين مواقع العمل واصبح يلم تمام الالمام بظروف العمل المحلية ان من حيث طبيعة الاشغال المطلوب تنفيذها، ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعين الاعتبار، كما وانه يملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه.

المادة السابعة: مدة صلاحية العرض وضمان العرض

١-يحدد ضمان العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /٤٠,٠٠٠/$ اربعون الف دولار اميركي وضمان حسن التنفيذ بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.

٢-تحدد مدة صلاحية العرض بـ ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض، وفق احكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.

ختم وتوقيع العارض

٣- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض، عملاً باحكام المادة (٣٤) من قانون الشراء العام وتعديلاته.
٤- على العارض إيداع ضمان عرض نقدي في صندوق البلدية لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا ومحرر باسم البلدية ومحدد للوازم المعنية بالتلزيم ، صالح لمدة زمنية محددة بإضافة ثمانية وعشرين يوماً على الاقل من التاريخ المحدد لصلاحية العرض المشار اليها في البند (٢) من هذه المادة.
٥- لا تقبل الاستعاضة عن هذا الضمان بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
٦- يرد ضمان العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. على ان يتم الإحتفاظ بنسخة عنها موقعة من قبل لجنة التلزيم وتضم النسخة لملف التلزيم.
٧- يرد ضمان العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ ضمن مهلة عشرة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
٨- تطبق احكام الفقرة (٤) من المادة (٢٢) من قانون الشراء العام بشأن سحب العرض او تعديله.
٩- يرفض كل عرض لا يتضمن ضمان العرض او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
١٠- يمكن للبلدية ان تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، ان يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب.
١١- لا يحق للبلدية مصادرة ضمان العرض في حال رفض العارض تمديد فترة عرضه. كما لا يحق للبلدية مصادرة الكفالة في حال قرر العارض سحب عرضه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .
١٢- يعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، او الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، انه قد رفض ضمناً طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
١٣- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.
١٤- تُتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة وذلك لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عليها في قانون الشراء العام.

المادة الثامنة: ارتباط العارض

- عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام، تحدد مدة صلاحية العرض ب ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء جلسة التلزيم .
- يحق للبلدية ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جودة

- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.
- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهاء مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام السبت والاحد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

الفصل الثاني
مستندات العرض وطريقة تنظيم وتقديم العروض

المادة التاسعة : مستندات العرض:

يتضمن ملف العرض المستندات التالية:
- التعهد
- نموذج الضمانات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- جدول الكميات وبيان الاسعارمع نسبة التنزيل المئوي.

المادة العاشرة: طريقة الإلتزام وتاريخ ومكان فض العروض

- يجري التلزيم بطريقة مناقصة عمومية – اتفاق اطاري على أساس تنزيل مئوي حده الاقصى (٢٠%)، ويتم التسعير للاشغال بالدولار الأميركي.
- يتم تقديم العروض قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام فور انتهاء مهلة تقديم العروض وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم ..... الموافق في ... / ... / ٢٠٢٦ في مبنى بلدية انطلياس - النقاش .

المادة الحادية عشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية إعداد عرض يشمل كافة البنود موضوع الالتزام، مع التنبه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.

- تكون كافة المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقيد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزيم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزيم تعتبر لاغية حكما ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
- عملاً بإحكام البند ٤ من المادة ٢٢ من قانون الشراء العام، يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، وبالتالي لا يجوز استرداد العرض او تعديله او استكماله بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية.

المادة الثانية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

- على المتعهدين الراغبين في الإشتراك في الإلتزام إيداع العروض مختومة بواسطة البريد العام المضمون المغفل او باليد، في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدّد لفضّها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- يتضمن العرض مغلف خارجي ضمنه مغلافان داخليان. يحتوي المغلف الاول على المستندات الادارية والفنية، بحيث تكون المستندات (اصلية او صورة طبق الاصل عنها). يحدد تاريخ صلاحية كل مستند او افادة وفقاً لطبيعتها على ان لا يزيد عن سنة من تاريخ جلسة فض العروض (عملاً باحكام المذكرة رقم ٤/هـ.ش.ع/٢٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٩) وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية، في حين يتضمن المغلف الثاني جدول بالخدمات وبيان الاسعار (تنزيل مئوي) وفق ما هو مبين ادناه:

أولاً: التصريح – المستندات الادارية:

١- يقدم كتاب التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

٢- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقيد بها وبتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك والالتزام بالسعر المقدم من قبله، وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.

٣- يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.

٤- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.

٥- يرفق العرض بالتصريح- التعهد:
أ- تفويضا قانونيا إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الاذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.

ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.

ج- صورة عقد الشراكة مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.

د- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم المتوجبة عليه..

هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.

و- اذاعة تجارية عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لئلا يعتبر العرض لاغياً.

ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.

ح- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ. تكون الشهادة شاملة وصادرة عن السجل التجاري تبين ايضاً اسماء المؤسسين ، الاعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، راس المال، نشاط العارض ، الوقوعات التجارية.

ط- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج (م١٨) الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعليًا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

ي- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة او صورة عن بيان قيد افرادي او جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.

ك- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر/ اخراج قيد) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد : وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوّض بالتوقيع عنه).

ل- ضمان العرض بموجب ايصال ايداع نقدي صادر عن البلدية او بموجب ضمان صادر من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة ضمان العرض المحدد في المادة السابعة من دفتر الشروط هذا.

م- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية – مديرية الواردات صالحة بتاريخ المناقصة.

ن- شهادة تسجيل الشركة او المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية.

س- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة او صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته ولديه (١٠) عشرة موظفين كحد ادنى

رئيس بلدية انطلياس – النقاش
جورج إيلي أبو جوده

مسجلين لدى الضمان. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة" مؤسسة غير مسجلة".

ع- افادتين صادرتين عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزيم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس و / او تصفية قضائية.

ف- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزيم ، خالٍ من اي حكم شائن.

ص- افادة رسمية من البلدية او اتحاد البلديات او من الادارة العامة تثبت ان العارض قد نفذ اعمالاً مماثلة خلال السبعة السنوات الاخيرة ، تتضمن الافادة الصادرة عن المرجع التي نُفذت الاشغال لحسابها على وصف الاشغال، قيمتها عند التنفيذ، نوعية الاشغال المنفذة وتاريخ تنفيذها، وصفة الملتزم (اساسي او ثانوي – ملتزم من الباطن) لدى تنفيذه الاشغال. مع ابراز صور ووثائق عن هذه الاعمال.

ق-جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما هو مطلوب بالمادة الرابعة من دفتر الشروط هذا.

ر- بيان بالاليات والمعدات المطلوبة والمراد استخدامها لتنفيذ الالتزام وفق الجدول المرفق (صور عن الملكية او عقد الايجار او الاعارة)

ش- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

ت- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.

ث- دفتر الشروط الخاص موقع ومختوم من قبل العارض.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (١) - المستندات الادارية
اسم العارض:
موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزيم ترقيع شوارع وفلش طبقة اساس وايديباليت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري – تنزيل مئوي لزوم الطرقات في انطلياس - النقاش
تاريخ اجرائها : "

الغلاف الثاني – جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المئوي:

يحدد هذا البيان نسبة التنزيل المئوية الموحدة على كافة بنود الصفقة المقدمة من قبل العارض، وما يوازيه بالسعر للمواد والاشغال بالدولار الاميركي، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر بعد التنزيل ثمن تقديم المواد وتنفيذ الاعمال المطلوبة كاملة، كما ورد في

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

المواصفات الفنية ولائحة الاسعار، واصدار الفواتير بشأنها، بالاضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها.
تكون لجنة التلزيم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة نسبة التنزيل المئوي واعتماد التنزيل المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والاحرف .
يرفض كل نسبة تنزيل غير مدونة بالأحرف الكاملة والأرقام معا، ويؤخذ بالتنزيل المئوي المدون بالاحرف (المفقط) إذا اختلفت عن نسبة التنزيل المدون بالأرقام.
يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (٢) - جدول الكميات وبيان الاسعار مع نسبة التنزيل المئوي
اسم العارض:
موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزيم ترقيع شوارع وفلش طبقة اساس وايديباليت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري – تنزيل مئوي لزوم الطرقات في انطلياس - النقاش
تاريخ اجرائها : "

ثالثاً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (١) بما يتضمن من المستندات الادارية والغلاف رقم (٢) بما يتضمن من جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المئوي والمشار اليهما في ثانياً، من المادة الثانية عشرة من دفتر الشروط هذا، في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس ١٥سم x ٩ سم ونوع الخط (Font: Arial – Bold – Size 16)، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

" انطلياس - النقاش
اسم العارض:
موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزيم ترقيع شوارع وفلش طبقة اساس وايديباليت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري – تنزيل مئوي لزوم الطرقات في انطلياس - النقاش
تاريخ اجرائها : "

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الثالثة عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

- عملاً باحكام المادة ٢٠ الفقرة ١ من قانون الشراء العام، واستناداً الى ما ورد في المادة ١٠ من دفتر الشروط هذا، يُرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون المغفل او يُودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض الى البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزيم.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد لاجراء التلزيم .
- تعقد جلسة التلزيم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام كما وسبق ان تمت الاشارة اليه في المادة العاشرة من دفتر الشروط هذا .

المادة الرابعة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٥٣ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالعروض التي تتسلمها البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بحيث لا يفتح اي عرض تتسلمه البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض في الموعد المحدد أعلاه ، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
- تزود البلدية العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالاضافة الى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- تحافظ البلدية على امن العرض وسلامته وسريته، ويكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقاً للاصول.
- مع التقيد باحكام البند ٣ من المادة ٥٥ من قانون الشراء العام، وفي حال كانت المعلومات او المستندات المقدمة في العرض ناقصة او خاطئة او في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للبلدية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، او طلب تقديم او استكمال المعلومات او الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط ان تكون جميع المرسلات خطية.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بابعاد العارض عند التلزيم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض **"التعهد"** و **" جدول الكميات وبيان الاسعار المحدد عليها نسبة التنزيل المئوي"** بدون حك او شطب او تطريس او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وجدول الكميات وبيان الاسعار المحدد عليها نسبة التنزيل المئوي.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزيم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بإعادة العروض الى العارضين.
- إذا تساوت نسبة التنزيل المئوية بين العروض المقدمة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة المناقصة يسند

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة. اما في حال كانت نسبة التنزيل المقدمة من قبل العارضين مساوية للحد الاقصى المحددة في دفتر الشروط هذا (البالغة ٢٠%) ، يصار مباشرة من قبل لجنة التلزيم الى اجراء القرعة بين العارضين مقدمي نسبة التنزيل القصوى.

- في حال تعديل قيمة سعر صرف الدولار من قبل مصرف لبنان، تطبق النسبة المئوية الحاصلة على التعديل زيادة او نقصانا في كمية اللوازم والاشغال المراد تنفيذها، بحيث تعدل الكمية زيادة او نقصانا بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

الفصل الثالث
فض العروض واسناد الالتزام

المادة الخامسة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد ١٠ و ١٢ و ١٣ من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى انطلياس - النقاش في الموعد المحدد في المادة العاشرة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزيم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
- على رئيس لجنة التلزيم وعلى كل من اعضائها ان يتنحى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع باي وضع من اوضاع تضارب المصالح او توقع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج الادارة او من داخلها للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح في البلدية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الادارة الى احكام قانون الشراء العام.
- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم ان يقرروا باسم اللجنة او ان يشاركوا في مداولاتها او ان يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضم الزامياً الى محضر التلزيم.
- تتقيد لجنة التلزيم باحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.
- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيليا أبو خضر

المادة السادسة عشرة: اسس التنزيل المئوي على الاسعار المقدم من قبل العارض

- يضع العارض نسبة التنزيل المئوي على الاسعار المقدرة من قبل البلدية وفقاً للاسس التالية:
  - نسبة التنزيل المئوية الموحدة على السعر المقدر من قبل البلدية لكل انواع الاشغال وعلى ان يشمل كلفة توريدها وتنفيذها.
  - كلفة اية اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها العارض في سبيل اعداد عرضه.
  - يضاف اليها الضريبة على القيمة المضافة.
- يجب ان يشمل نسبة التنزيل المئوي الموضوع من قبل العارض على السعر المقدر من قبل البلدية بالاضافة ما ذكر اعلاه الاعمال التالية:
  - كلفة كافة المواد اللازمة والمعدات واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
  - كافة الموجبات والاكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
  - التقديم والنقل والتفيذ وغيرها.
  - الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
  - التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الاشغال.
  - كافة النثريات للاشغال الضرورية للعمل.
  - تأمين سلامة السير.
  - حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض الكلي عن جميع الاضرار التي يسببها المتعهد اثناء عمله.
  - اتخاذ جميع الاحتياطات ووضع الحواجز والاشارات اللازمة لتأمين سلامة العاملين والمارة والسير لتبيان حدود ورشة العمل نهاراً ومساءً بواسطة إضاءة كافية.

المادة السابعة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفقة الصفة القانونية:

- يجب ان تتوفر في العارضين الشروط المحددة في المادتين (٧) و (٨) من قانون الشراء العام.
- يجب ان تتوفر في العارض الذي قدم العرض الفائز الشروط المحددة في المادة (٧) من قانون الشراء العام طيلة مدة الالتزام.
- تطبق احكام الفقرة (١) من المادة (٢٤) وباحكام المادة (٢٥) من قانون الشراء العام فيما يتعلق باسناد الالتزام .
- مع مراعاة احكام المادة ٢٤ من قانون الشراء العام ، يسند الالتزام موقتاً الى من قدم اعلى نسبة تنزيل مئوي من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بالمناقصة العمومية من الناحية الادارية والفنية.

رئيس بلدية انطلياس – النقاش
جورج إيلي أبو شديد

- مع مراعاة احكام المادتين ٧ و ٨ من قانون الشراء العام، واستنادا لاحكام لمادة ٢٥ من قانون الشراء العام، يحق للبلدية إلغاء الصفقة كلها أو بعضها اوتصديقها جزئياً او كليا وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:
  - عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزيم.
  - عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
  - عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
  - عند وجود عرض وحيد.
- لا يعتبر التلزيم مكتسبا الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقترانه بتصديق السلطات المختصة عليه.
- مع مراعاة احكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام، يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الشراء.
- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الاجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق احكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الاجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.
- يعاد ضمان العرض الى العارضين الذين لم ترس عليهم المناقصة مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.
- خلافاً لاي نص اخر، وعملاً باحكام المادة ١٥ من قانون الشراء العام، يمكن اعطاء العروض المتضمنة سلعاً او خدمات ذات منشأ وطني افضلية بنسبة /١٠/ عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع او خدمات اجنبية. تعطى الافضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.
- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للانظمة والقوانين المرعية الاجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيه قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يسدد الملتزم رسم الطابع المالي خلال خمسة ايام عمل من تاريخ ابلاغه تصديق الصفقة.

المادة الثامنة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- تطبق احكام المادتين ٢٤ و ٢٥ من قانون الشراء العام وبالمهل الواردة فيما خص ارتباط الملتزم المؤقت .
- تطبق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة.
- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض وذلك عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام..
- مع التقيد باحكام الفقرة ١ من المادة ٢٤ وباحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوماً، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام

فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة الثلاثين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثلاثون.

- تدعو البلدية الملتزم للتبلغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقيا او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

المادة التاسعة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسى عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الاداري لبلدية انطلياس - النقاش / قضاء المتن بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لإلتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.
- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة العشرون: اعادة ضمان العرض للعارض الفائز وتقديم ضمان حسن التنفيذ:

- استناداً لاحكام البند ٦ من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- استناداً لاحكام المادة ٣٥ من قانون الشراء العام، على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الإلتزام، تقديم ضمان حسن تنفيذ تبلغ قيمتها ١٠% من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الأشغال إستلاماً نهائياً.
- يكون الضمان اما نقدي يدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد ضمان العرض للعارض الذي رست عليه المناقصة (ملتزم مؤقت)، بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ ضمن مهلة عشرة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- في حال عدم تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال المهلة المحددة أعلاه، ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (٨,٠٠٠) $ ثمانية الاف دولار اميركي، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عن المجلس البلدي مبني على موافقة هيئة

الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة ضمان العرض من قبل البلدية، وان تعمد البلدية إلى إعادة المناقصة، وإما إلى شراء المواد وتنفيذ الاشغال بالأمانة.

- بعد أن يقدم الملتزم ضمان حسن التنفيذ ، تسلمه البلدية امر المباشرة .
- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزيم، ويحسم منه مباشرة ودون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات او مخالفات او عطل او ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
- يرد ضمان حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ثلاثة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

الفصل الرابع
مراحل تنفيذ الصفقة واجراء الاستلام والدفع

المادة الواحد والعشرون: مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- ان مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبتدىء من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها ايام السبت والاحاد والاعياد. يمكن تجديد الصفقة لمرة واحدة اضافية ولمدة مماثلة بذات الشروط المحددة في دفتر الشروط هذا وبذات الاسعار المقدمة من قبل الملتزم والذي تم اسناد الالتزام اليه.
- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للاصول وابلاغ هذا التصديق الى الملتزم.
- على الملتزم مباشرة العمل خلال مهلة عشرة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل ويفرض عليه دون سابق انذار غرامة مالية قيمتها /٨,٠٠٠/ $ ثمانية الاف دولار اميركي عن كل يوم تأخير تلي مهلة العشرة ايام المشار اليها انفاً.
- يتوجب على الملتزم عند تبليغه تصديق الالتزام اخذ كافة الاحتياطات من اجل تأمين موقع لرمي المواد الناتجة عن (برش طبقة الزفت وتكسير وازالة طبقة الزفت الحالية مع الترحيل الى المكب) بالاضافة الى تأمين المواد طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار- طبقة لاصقة - طبقة (wearing course)) والاليات واليد العاملة اللازمة للقيام بأعماله ولا يؤخذ بعين الاعتبار اي عذر للتأخير في انجاز الاعمال الناتج عن فقدان هذه الاساسيات في الاسواق خلال مدة الالتزام.
- يتوجب على الملتزم توريد المواد وتنفيذ الاشغال وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتماماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- على الملتزم وضع كافة الاشارات اللازمة لتأمين سلامة السيارات والمنشأت، كما عليه اتخاذ الاحتياطات لتأمين سلامة الاشخاص والمنشأت العامة والخاصة وخاصة تمديدات المياه والهاتف والكهرباء وهو مسؤول شخصياً ومالياً طيلة مدة الالتزام عن كل عطل او تقصير او

رئيس [illegible] والنقاش
جورج إيلي أبو جوده

ضرر يطرأ بسبب الاعمال، وعليه ان يقوم باصلاح ما يطلب منه فور تبلغه بالاعمال المطلوبة.

- عملاً باحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، اذا تأخر الملتزم في تنفيذ الاشغال المطلوبة فرض عليه جزاء تأخير قدره /٨,٠٠٠/ $ ثمانية الاف دولار اميركي عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- إذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزيم وفق احكام قانون الشراء العام وبمناقصة عمومية جديدة من عارضين آخرين ، أو في حال عمدت إلى تنفيذ الاشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب الملتزم الناكل ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزيم.
- اذا حالت دون التنفيذ ضمن المهلة المحددة ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة ، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة الثانية والعشرون: معاينة الاشغال المنفذة والاشراف عليها

- عملاً باحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف موظف من قبلها او مكتب هندسي متخصص يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من تنفيذ الاشغال المنفذة في الاماكن المحددة من قبل البلدية وذلك طيلة مدة الالتزام، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملتزم.
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، واجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم، وله ان يطلب من الملتزم القيام باجراء التصليحات اللازمة.
- يضع المراقب تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المراقب ابلاغ البلدية عن كل مخالفة او تصرف غير منطبق على الاصول ينفذ في مواقع العمل.
- يحضر المراقب الى مواقع العمل بصورة دورية، وخلال تنفيذ الالتزام بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل.
- يستلم المراقب نسخة عن الايصالات، الصادرة عن مجبل الاسفلت و/او عن الكسارات التي تؤمن طبقة الاساس Base Course ، من الشاحنات التي تقوم بنقل مادة الاسفلت او الاحجار لزوم طبقة الاساس الى مواقع العمل. تتضمن هذه الايصالات رقم الشاحنة واسم السائق وتاريخ التعبئة ووزن النقلة الصافي واية تفاصيل اخرى يطلبها المراقب.

- يحضر المراقب عملية تسليم المواقع والاستلام المؤقت والنهائي، ويبدي رأيه باقتراحات الملتزم وبالتعديلات المطلوبة على الاعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ الاعمال بالطرق الانسب والمثلى، ويرفع تقريراً بذلك الى البلدية لتأخذ القرار المناسب.
- يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملتزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.
- يتحمل المراقب مسؤولية شخصية عن اي تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه.

المادة الثالثة والعشرون: التقارير الشهرية واسس تسديد الدفعات

- في نهاية كل شهر يتقدم الملتزم بتقرير مفصل بالاشغال المنفذة من قبله (كمية الاشغال المنفذة واماكن تنفيذها وساعة التنفيذ والاليات المستعملة في التنفيذ والشاحنات التي اوردت الاسفلت / ارقامها وكمية حمولتها) مرفقة بخرائط لمواقع تلك الاشغال ونسخة عن الايصالات الصادرة عن مجبل الاسفلت و/او الكسارة تبين فيها حمولة الشاحنة الصافي بالطن التي نقلت الاسفلت ورقمها وساعة تحميلها، بالاضافة الى كشف بقيمة الاشغال المنفذة . يتم تدقيق التقارير و اجراء الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية على مواقع الاشغال خلال مهلة خمسة ايام بغية وضع ملاحظاته ، ليصار بعدها الى احالة التقريرمع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة ١٠١ من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) لوضع محضر بالاستلام بحيث تسدد البلدية قيمة الكشف بعد ذلك وفق الاصول الى الملتزم في مهلة اقصاها (١٠) ايام من تاريخ موافقة لجنة الاستلام.
- يتم الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية وكذلك من قبل اعضاء لجنة الاستلام بحضور الملتزم او من ينوب عنه قانوناً.
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، اجراء اختبارات عليها ومطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم.
- في حال عدم موافقة مراقب البلدية على الكشوفات يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترح اتخاذها بحق الملتزم .
- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير، وتطبق بهذا الشأن احكام المرسوم رقم ١٤٦٠١ تاريخ ١٩٧٠/٥/٣٠ .
- في حال موافقة لجنة الاستلام على الاشغال، يتم احالة الكشف الى رئيس البلدية لتسديد قيمة الاشغال وفق نسبة التنزيل المئوي على السعر المحددة من قبل الملتزم وبعد حسم التوقيفات العشرية والبالغة نسبتها ١٠% من قيمة الكشف.
- إما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضرا مفصلاً وتقترح قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها إلى البلدية لتسديدها وفق الاصول استناداً الى السعر المحدد وفق جدول بيان الاسعار المرفق بدفتر الشروط هذا مع حسم نسبة التنزيل المئوي المقدم من قبل الملتزم والتي رسى الالتزام بموجبها عليه بالاضافة الى حسم قيمة التوقيفات والبالغة ما نسبته ١٠% من قيمة الكشف، أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها المواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملتزم استبدالها على نفقته خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية فإذا لم يفعل خلال عند انتهاء المدة يطبق بحقه مضمون احكام قانون الشراء واحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاتهما.

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

المادة الرابعة والعشرون : الاستلام المؤقت والاستلام النهائي

- عند نهاية مدة الالتزام، يودع الملتزم كشفاً اخير مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية اخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية. تحيل البلدية كامل الملف الى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة الثالثة والعشرون اعلاه، بحيث يصار من قبله الى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لاحالة كامل الملف الى لجنة الاستلام لاجراء الاستلام المؤقت وفق الاصول والانظمة المتبعة.
- يتم تسديد قيمة الكشف الاخير وفق ذات الاسس التي نصت عليها احكام المادة الثالثة والعشرين اعلاه او ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات او قيمة المخالفات الطفيفة الى الملتزم .
- بعد اجراء الاستلام المؤقت واعداد محضر بذلك يصار على اثره وفي حال مطابقة الاشغال المنفذة للمعايير والمواصفات المطلوبة الى ابلاغ الملتزم سريان مهلة تحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية مع الإحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف أحكام هذا الدفتر الشروط الخاص.
- يتم اجراء الاستلام النهائي بعد مرور ثلاثة اشهر من تاريخ اجراء الاستلام المؤقت، والتأكد من ضمان تنفيذ الاشغال وفق المواصفات المحددة بدفتر الشروط وقبل تحرير ضمان حسن التنفيذ، تحيل البلدية كامل الملف بناءً لطلب المتعهد الى لجنة الاستلام المشكلة لهذه الغاية، بحيث يصار من قبل اللجنة الى اجراء الاستلام النهائي وفق الاصول والانظمة المتبعة.

المادة الخامسة والعشرون : طريقة الدفع

- يجري الدفع بالعملة اللبنانية على اساس كشف شهري يقدمه الملتزم لهذه الغاية في بداية الاسبوع الذي يلي تاريخ تقديم الكشف (باستثناء ايام العطل الرسمية والاعياد)، وفق ما جاء بالمادة الثالثة والعشرون اعلاه، على ان لا تتجاوز قيمة المدفوعات وعملاً باحكام المادة ٣٧ من قانون الشراء العام ما نسبته تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقتطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة .
- يجري احتساب قيمة الاشغال المنفذة وفق السعر المقدم من قبل الملتزم بالعملة اللبنانية على اساس سعر صرف الدولار الاميركي المحدد من قبل مصرف لبنان بتاريخ تقديم الكشف.
- في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجرى إعادة إحتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

الفصل الخامس
معلومات عامة

المادة السادسة والعشرون: التخلي عن الالتزام او الغاؤه:

١- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
٢- لا يحق للملتزم التخلي عن الإلتزام لشخص آخر.
٣- تطبق احكام المادة ٣٠ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالتعاقد الثانوي.
٤- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة ٥٠% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي، مع الاشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد اياً من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام.
٥- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزيم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الإحتساب على أساس النسب المئوية من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الإلتزام .
٦- يلغى التلزيم في حال التصفية القضائية والإفلاس، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً باحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة .

المادة السابعة والعشرون: الحالات القاهرة:

اذا حالت ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون توريد المواد وتنفيذ الاشغال المطلوبة بعد المباشرة بها وذلك ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فورا وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها ، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة الثامنة والعشرون: تأمين العمال والاليات:

على الملتزم ان يؤمن عماله والاعمال التي يقوم بها على نفقته لدى شركة تأمين معترف بها ولديها فرع في قضاء المتن ضد جميع الخسائر والاضرار الناجمة عن اي سبب يتعلق بالالتزام ولا تتحمل البلدية اي تعويضات او حقوق لهم او اي ضرر يصيبهم او يصيب الغير اثناء قيامهم بعملهم او بسببه مطلقاً، وتبقى التعويضات والحقوق وجميع الاعمال بصورة مطلقة على عاتق الملتزم، وعلى الملتزم ان يقدم للبلدية بواليص التأمين وايصالات الدفع.

المادة التاسعة والعشرون: احكام عامة:

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس او في حالة صلح وقائي
- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه او اجرى صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- إن حالات القوة القاهرة هي المنصوص عنها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايجوز للملتزم توقيف الاشغال الجارية او اللاحقة لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الزجرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.
- إن الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولائحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.
- يخضع الملتزم في كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى:
  - تطبق على هذه الصفقة احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢١ وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء، وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام. عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام، تطبق احكام قانون الشراء العام.
  - احكام قانون المحاسبة العمومية
  - احكام دفتر الشروط والاحكام العامة المفروضة على ملتزمي الاشغال العامة.

انطلياس ، في: / /٢٠٢٦

رئيس انطلياس ـ النقاش

جورج ايلي ابو جودة

قرىء وقبل بدون تحفظ

العارض

دفتر الشروط الخاص التابع
للقرار البلدي رقم ١٠٤/
تاريخ ٢٠٢٦/٢/٧
صدق /

٢٧ شباط ٢٠٢٦
محافظ جبل لبنان
القاضي [illegible] الحكاوي

جدول الكميات لتلزيم اشغال بطريقة المناقصة العمومية – اتفاق اطاري – تنزيل مئوي
ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في انطلياس - النقاش

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالارقام بالدولار الاميركي	السعر الافرادي بالاحرف بالدولار الاميركي	السعر الاجمالي بالارقام بالدولار الاميركي	السعر الاجمالي بالاحرف بالدولار الاميركي
١	تكسير وازالة طبقة الزفت الحالية مع الترحيل الى المكب	م٢	١٨٠٠٠	١,٨	دولار وثمانون سنتاً اميركي	٣٢٤٠٠	اثنان وثلاثون الف واربعماية دولار
٢	برش وتحضير طبقة الزفت الحالية بسماكة ٣ سنتم	م٢	٤٤٥٠٠	٢,٢	دولاران وعشرون سنتاً اميركي	٩٧٩٠٠	سبعة وتسعون الف وتسعماية دولار
٣	معالجة وتسوية شقلات الطريق الحالية برشة اسفلتية وفقاً للمواصفات (pass zero) – (٧٠ كجم بالمتر المربع)	م٢	٤٠٠٠	٤,٤	اربعة دولارات واربعون سنتاً اميركي	١٧٦٠٠	سبعة عشرة الف وستماية دولار
٤	طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار سماكة ٢٠ سنتم بعد الحدل	م٣	١٠٥٠٠	٤٠	اربعون دولار اميركي	٤٢٠٠٠٠	اربعماية وعشرون الف دولار
٥	طبقة لاصقة	م٢	٦٥٠٠٠	١,٤	دولار واربعون سنتاً	٩١٠٠٠	واحد وتسعون الف وخمسماية دولار
٦	طبقة (wearing course) (على ان لا تقل بسماكة ٥ سنتم بعد الحدل – ١٢٠ كجم بالمتر المربع)	م٢	٦٥٠٠٠	١٠	عشرة دولارات	٦٥٠٠٠٠	ستماية وخمسون الف دولار

المجموع الاجمالي (بالاحرف) فقط : مليون وثلاثماية وثمانية الاف وتسعماية دولار الاميركي

نسبة التنزيل المئوي على مجمل بنود الصفقة :.....فقط ..... بالمئة

قيمة الضريبة على القيمة المضافة (TVA) :..... بالدولار الاميركي

المجموع الاجمالي (بالاحرف) للصفقة بعد التنزيل المئوي فقط : ..... بالدولار الاميركي لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
العارض

- جدول الكميات والاسعار الحائز –
- لدفتر الشروط الخاص التابع للقرار –
- البلدي رقم ٨٠٤/ تاريخ ٢٧/٧/ ٢٠٢٦ –

انطلياس ، في: / /٢٠٢٦
رئيس انطلياس - النقاش

جورج ايلي ابو جودة

ختم وتوقيع العارض

محافظ جبل لبنان
القاضي [illegible] المكاوي

رئيس بلدية انطلياس والنقاش
جورج إيلي أبو جودة

ملحق بالاليات والشاحنات
التي يجب ان تكون مملوكة او مستأجرة من قبل
الملتزم او موضوعة بتصرف الملتزم

١- الية برش زفت (Milling) بعرض ٢ متر على الاقل	عدد (١)
٢- الية رش الزفت السائل (الطبقة اللاصقة) بعرض ٣ متر على الاقل مزودة بسخان	عدد (١)
٣- الية فلش اسفلت سعة ١٥ طن بفتحة جرن تتراوح من ٢,٨م الى ١٠ م	عدد (١)
٤- شاحنة قلاب سعة ٣ م٣	عدد (٣)
٥- شاحنة قلاب سعة ١٨ م٣	عدد (٤)
٦- شاحنة بيك اب لنقل العمال	عدد (١)
٧- صهريج مياه سعة م٣	عدد (١)
٨- جرافة صغيرة Skid Steer Loader	عدد (١)
٩- جرافة Loader دولاب	عدد (١)
١٠-كمبرسوار	عدد (٢)
١١-حادلة كاوتشوك زفت (٧ طن على الاقل)	عدد (١)
١٢-حادلة حديد للزفت (٢٠طن على الاقل)	عدد (١)
١٣-الة رجراج يدوي	عدد (٢)
١٤-حادلة حديد رجراج للبحص والدبش بقوة انضغاط تفوق الـ ٢٠ طن	عدد (١)
١٥-مكنسة الية	عدد (١)

رئيس بلدية انطلياس والنقاش

تصريح / تعهد

للاشتراك في طلب عروض اسعار- اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المئوي لتلزيم اشغال ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش

أنا الموقع أدناه .....
الممثل المخول بالتوقيع عن مؤسسة / شركة:.....
والمتخذ لي محل إقامة في ..... منطقة:.....
حي:..... شارع:..... ملك:.....
رقم الهاتف:.....، مكتب:..... فاكس:.....

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة أتعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي.، والتقيد بها وتنفيذها كاملة دون اي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة هذا آخذاً بعين الإعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر الأحكام والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . وألتزم بالقيام بكافة الأشغال والأعمال المحددة مهما تعدلت الخرائط التنفيذية العائدة لمشروع اشغال ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في انطلياس - النقاش أو تم زيادة الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا .

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمثلها، وعليه أوقع .

إسم الشركة:
إسم ممثل الشركة:
التاريخ
التوقيع:

رئيس بلدية انطلياس-النقاش

نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :
العنوان :
إلى جانب :بلدية انطلياس - النقاش
انطلياس ، شارع – قضاء المتن – محافظة جبل لبنان .

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /٤٠,٠٠٠/$ اربعون الف دولار اميركي فقط، بناءً لامر السيد ..... وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية – اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المئوي لتلزيم اشغال ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش .

إن مصرف ..... مركزه.....، الممثل بالسيد .....
الموقع عنه ادناه وذلك بصفته.....، وبناءً لامر السيد .....
او السادة..... او الشركة.....

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به حتى حدود /٤٠,٠٠٠/$ اربعون الف دولار اميركي فقط نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الآمر السيد ..... (او السادة..... او الشركة.....)
وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض قد يصدر عن السيد..... (او السادة..... او الشركة.....) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في .....

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:

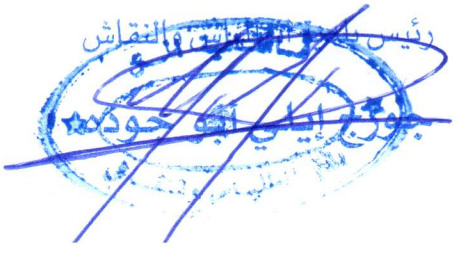

نموذج ضمان حسن التنفيذ

اسم المصرف:
العنوان:

إلى جانب: بلدية انطلياس - النقاش،
شارع قضاء المتن – محافظة جبل لبنان.

حيث أن ..... (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتنفيذ اعمال برش وتعبيد بالاسفلت لبعض الطرقات العامة في نطاق بلدية انطلياس – النقاش وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية (ضمان حسن تنفيذ) من مصرف معترف به بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود ..... دولار اميركي (قيمة الكفالة بالأرقام) ..... (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ حتى حدود ..... (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.

ونقر أيضاً بأن أي إضافات او تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفينا من أي من مسؤولياتنا الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:

جورج ايلي ابو جودة

تصريح النزاهة

للاشتراك في مناقصة عمومية لتلزيم اشغال ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش

عنوان الصفقة: مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الاطاري – تنزيل مئوي لتلزيم اشغال ترقيع وتزفيت وقص وبرش زفت لزوم الطرقات في بلدية انطلياس - النقاش.

الجهة المتعاقدة: .....

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: .....

اسم الشركة: .....

نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

١- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.

٣- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقلة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.

٤- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.

٥- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية اياً كان موضوعها . ونقبل سلفاً باي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

رئيس بلدية انطلياس والنقاش